

وأن يقدم تلك الآراء إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأن يسألها لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الخامسة عشرة :

٣ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يحصل ، بمساعدة المدير التنفيذي ، على آراء الأجهزة والمؤسسات والبرامج المتخصصة في منظمة الأمم المتحدة . والمنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة ، بشأن أهداف المؤتمر ومضمونه ونطاقه ، وأن يقدم تلك الآراء إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأن يتوجه لها مجلس الإدارة في دورته الخامسة عشرة :

٤ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقوم ، بمساعدة المدير التنفيذي ، بإعداد بيان بالآثار المالية المرتبطة على التحضير للمؤتمر وعقده ، وأن يقدم ذلك البيان إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأن يتوجه لمجلس الإدارة في دورته الخامسة عشرة :

٥ - تدعى مجلس الإدارة إلى أن ينظر في الوثائق المشار إليها في الفقرات ٢ إلى ٤ أعلاه ، وأن يقدم ، على أساس ذلك ، إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، آراءه بشأن المسائل المشار إليها في هذا القرار ، وخاصة آراءه بشأن أهداف المؤتمر ومضمونه ونطاقه .

الجلسة العامة ٨٣

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨

#### ١٩٧/٤٣ - تحقيق الرقم المستهدف للمساعدة الإنمائية الرسمية

##### إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ أن مشكلة الفقر المتزايد في البلدان النامية لا يمكن حلها بصورة فعالة إلا من خلال سياسات ترمي إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المطردين وأن لتحويلات الموارد المالية إلى البلدان النامية أهميتها لاحراز هذين الهدفين .

وإذ توکد في هذا السياق أن المساعدة الإنمائية الرسمية تؤدي دوراً هاماً بالنسبة للبلدان النامية ، لاسيما لأفقرها .

وإذ تشير إلى الرقم المستهدف للمساعدة الإنمائية الرسمية البالغ ٧٪ في المائة من الناتج الوطني الإجمالي للبلدان المتقدمة التي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢٦ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٠ بشأن الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني والذي عززته الجمعية في قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر

وإذ تحيط علمًا مع التقديس بالقرار المرحلي للأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٨٧/٤٢ (٥٧) .

وإذ تشير إلى أن الجمعية العامة دعت بقرارها ١٨٧/٤٢ الحكومات إلى أن تقوم ، بالتعاون مع اللجان الإقليمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . وعند الاقتضاء مع المنظمات الحكومية الدولية . بدعم أنشطة المتابعة ، مثل المترابط التي تعنى على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية ، والمشاركة فيها .

وإذ تلاحظ أهمية استكشاف الطرق والوسائل التي تكفل على أفضل وجه تعزيز التنمية القابلة للإدامة والسليمه بينما في جميع البلدان . مع مراعاة قراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ١٨٧/٤٢ .

وإذ ترى أن من الممكن في هذا السياق أن يقوم المؤتمر ، في جملة أمور ، بما يلي :

(أ) استعراض اتجاهات السياسات والإجراءات المتخذة من جانب جميع البلدان والمنظمات الدولية لحماية وتعزيز البيئة ولدراسة الكيفية التي دمجت بها الاهتمامات المتعلقة بالبيئة في السياسات والخطط الاقتصادية والاجتماعية منذ اعتماد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية في عام ١٩٧٢ :

(ب) تقييم المشاكل والمخاطر والفرص البيئية المرصدة للأنشطة الاقتصادية في جميع البلدان :

(ج) إصدار توصيات بشأن زيادة تعزيز الإجراءات التعاونية الدولية في إطار مجموعة من الأولويات يضعها المؤتمر ، وتحديد جهود البحث والتطوير المطلوبة لتنفيذ تلك التوصيات ، وبيان الاحتياجات المالية الالزامية لتنفيذها . مع تحديد المصادر الممكنة لهذا التمويل :

١ - تقرر أن تنظر في دورتها الرابعة والأربعين في مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن موضوع هذا القرار في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٢ ، وذلك بعرض اتخاذ قرار مناسب في تلك الدورة بشأن النطاق الدقيق لذلك المؤتمر واسميه ومكانه وتاريخ انعقاده ، وبشأن كيفية عقد المؤتمر والآثار المالية المرتبطة على عقده :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، على وجه السرعة وبمساعدة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . بالحصول على آراء الحكومات بشأن ما يلي :

(أ) أهداف المؤتمر ومضمونه واسميه ونطاقه :

(ب) الطرق المناسبة للتحضير للمؤتمر :

(ج) الموعد والمكان المناسبان لانعقاد المؤتمر وشكلياته . الأخرى :

**١٩٨٤٣ - أزمة الديون الخارجية والتنمية : نحو حل دائم لمشاكل الديون**

إن المجتمعية العامة .

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٢/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي الرامي إلى حل مشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية ، وقرارها ١٩٨٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ بشأن تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بمشاكل الديون الخارجية .

وإذ تشير إلى قرارات مجلس التجارة والتنمية ١٦٥ (د - ١٩٧٨) المؤرخ في ١١ آذار / مارس ١٩٧٨ و ٢٢٢ (د - ١٩٨٠) المؤرخ في ٢٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٠ و ٣٥٨ (د - ١٩٨٨) المؤرخ في ٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٨ وما يتصل بذلك من توصيات الاستعراض الشامل التصفيي للتقدم المحرز نحو تنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير للثانيات لصالح أقل البلدان نمواً .

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السابعة<sup>(٢٧)</sup> .

وإذ تسلم بأن الحالة الاقتصادية المتدهورة التي تواجهها البلدان النامية ذات المديونية الباهظة ، التي تشكل عائقاً رئيسياً يعرقل نوها الاقتصادية وتميزها الطردة ، يمكن أن تهدد استقرارها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي ،

وإذ تؤكد أن الواقع العالمي وال نطاق الواسع لما تخلفه مديونية البلدان النامية من آثار في الاقتصاد العالمي المعاصر المتزايد الترابط يمكن أن يهدد استقرارها السياسي .

وإذ تسلم بأنه في ظل الظروف الراهنة يلزم الاضطلاع بجهود للتكييف ، تبذلها جميع البلدان بصورة مجتمعية وبصورة فردية ، بحيث يسمح كل بلد في السعي إلى الهدف المشترك وفقاً لقدراته وزنته في الاقتصاد العالمي ، بينما يظل القلق قائماً بشأن الآثار السياسية والاجتماعية المرتبطة ببرنامج التكيف الهيكلية في البلدان النامية المدينة .

وإذ ترحب بازدياد تقبل استمرار توسيع نطاق الخيارات التي تؤدي ، في جملة أمور ، إلى تحفيض رصيد الدين وخدمة الدين وتسهيل في تحقيق حل دائم للمديونية الخارجية للبلدان النامية ، وإذ تعرف بالحاجة المستمرة إلى تعزيز التعاون الدولي الفعال من أجل حل مشكلة المديونية الخارجية للبلدان النامية ،

وإذ يساورها القلق إزاء ركود إجمالي المساعدة الإنمائية الرسمية كنسبة مئوية من الناتج الوطني الإجمالي للبلدان المتقدمة المولع عند مستوى أدنى بكثير من رقم ٧٠ في المائة المستهدف .

وإذ تشدد على الحاجة لمواصلة تحسين نوعية المساعدة الإنمائية الرسمية .

وإذ تشير إلى الطلبات المتزايدة على المؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف لكي تؤدي دوراً هاماً في معالجة المشاكل الإنمائية لدى البلدان النامية ،

١ - تؤكد من جديد الرقم المستهدف المتفق عليه للمساعدة الإنمائية الرسمية البالغ ٧٠ في المائة من الناتج الوطني الإجمالي للبلدان المتقدمة النمو والوارد في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث على النحو العتيد :

٢ - تعرب عن تقديرها للبلدان المانحة التي حققت بالفعل الرقم المستهدف البالغ ٧٠ في المائة ، أو التي زادت المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها بهدف تحقيق هذا الرقم المستهدف ، وتحتها على مواصلة بذل الجهد :

٣ - تناشد جميع البلدان المانحة التي لم تحقق بعد الرقم المستهدف البالغ ٧٠ في المائة بذل قصارى جهودها لتحقيقه في أسرع وقت ممكن عن طريق اتباع تدابير محددة تجعل جهودها أكبر فعالية ، مع مراعاة ضرورة تحسين نوعية المساعدة الإنمائية الرسمية :

٤ - تشدد على أهمية تحقيق الرقم المستهدف البالغ ١٥٪ في المائة من الناتج الوطني الإجمالي للبلدان المانحة للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً ، أو مضاعفة المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة لتلك البلدان امتثالاً لبرنامج العمل الجديد الكبير للثانيات لصالح أقل البلدان نمواً<sup>(٢٨)</sup> واستنتاجات الاستعراض الشامل التصفيي للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير<sup>(٢٩)</sup> :

٥ - تطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يدرج في تقريره المتعلق باستعراض سياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية الذي يتم كل ثلاث سنوات معلومات بشأن الامتثال لهذا القرار .

**الجلسة العاشرة ٨٣**

**٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨**

<sup>(٢٩)</sup> الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/33/15) . المجلد الأول ، الجزء الثاني ، الملف الأول .

<sup>(٢٨)</sup> المرار ٢٠٥/٤٠ ، المرفق .